أثر دلالات واو العطف في القرآن الكريم في اختلاف المجتهدين.

أ. طارق قريش
جامعة سطيف (2) – الجزائر.

ملخص:

يهدف البحث بشكل رئيس ومباشر إلى دراسة أثر دلالات العطف بالواو في فهم النصّ القرآني، من خلال استقصاء أقوال النحويّين والفقهاء والمفسّرين في دلالة الواو العاطفة من جهة، ثُمَّ إسقاط هذه المعاني للواو تبعاً لسياقاتها المختلفة على جُملةٍ من نصوص الآيات القرآنية من جهة أخرى، فاستقام البحث على دلالات شتى لهذه الآيات، ممَّا يدلُّ على بالغ الأهميّة لهذا الحرف الأصيل ضمن حروف العطف، وأنَّه من المحاور الهامّة التّي ترتكز عليها دلالات النصوص الشرعية، وتتنوّع من خلالها طرق الفهم، وقواعد استنباط الأحكام.

Abstract

This presentation aims at studying the semantic traces of "الواو العاطفة" that is to say "and" as being a conjunction of coordination serves for addition in the Arab context, when understanding the Koran. These semantic traces are first studied according to the explanation of Islamologists - the scholars of Islam - on the one hand, and then illustrate them in several Quranic verses of different contexts on the other hand. So this presentation was based on the polysemy of the verses containing "and" - coordination co-ordination of addition within the framework of Arabic, which shows the importance of conjunction and its necessity in semantics, understanding and the establishment of legislation.

- مدخل:

يتناول هذا البحث أحد الموضوعات في النحو العربي، والتي ازدحمت فيها آراء النحويين واللغويين والفقهاء طبقا لما يمليه المعيار النحوي من جهة، والمذهب المدرسي من جهة ثانية، والسياق اللغوي لهذه الأداة من جهة ثالثة، ونحن إزاء هذه المهمة الشاقة في كتب النحو واللغة قديمها وحديثها، ثم ما كان من الجري وراء التقاط آراء الفقهاء والمجتهدين في هذا الموضوع لابدّ من الإشارة إلى أنّ الهدف المتوخى من هذه الدراسة هو متابعة ما قيل حول هذه الأداة من أقوال نحوية توجيهيّة ودلالية تفسيرية، ثمّ وضع كلّ رأي في إطاره المناسب ضمن هذه الدراسة.

والواو كباقي الأدوات التي تفيد دلالات معينة، لا في ذاتها ولكن في سياق التركيب اللغوي، وذلك كأدوات النفي، والاستفهام، والشرط، والعطف، والترجي، والتمني، وهذا الضرب من الوحدات يشبه العلامات في أنّه ليس بذي دلالةٍ ذاتيةٍ، فإذا فُصِل عن السياق، انعدمت دلالته، وهذا يعني أنّه

المنارة للاستشارات

ذو دلالة تركيبيّة[1].

وإذا كان للواو دلالاتٌ متمايزة، فما هيَ دلالته الأصليّة؟ وما مُستندُ النّحاة والمجتهدين على أصالةِ تلكَ الدلالةِ، وجعلِ ما عداها فرعيّةً تدلُّ عليها القرائن السياقيّة؟ وما دلالاتُ الواو الفرعيّةُ المذكورةُ في كتابِ الله ﷻ؟ وما شواهدها؟ وإذا كانت الواو دائرةً بينَ دلالتين نتيجةَ اختلاف المجتهدين في معناها في الموضعِ الواحد من القرآن الكريم فما أثر ذلك في استنباط الأحكام الشرعيّة؟ هي عبارةٌ عن تساؤلاتٍ ضِمنَ إشكاليّه سنحاولَ الإجابة عنها من خلال هذه الدّراسةِ التّي استقامت على ثلاثة مباحث تلتهما خاتمة بأهم النتائج، وهي كالآتي:

أوّلاً: الدلالة الأصليّة للواو العاطفة لدى النحاة والمجتهدين والخلاف فيها.

ثانياً: الدلالات الفرعيّة لواو العطف وفق دلالة السياق.

ثالثاً: أثر الخلاف في معاني الواو العاطفة في توجيه النصوص الشرعيّة.

وفيما يلي بيانٌ للدّلالات التي تفيدها الواو في سياق الجملة العربية:

أولاً: الدلالة الأصليّة لواو العطف عند النحاة والمجتهدين:

1- دلالة الواو العاطفة عند النحاة:

ذهب جمهور النحاة إلى أنّ الواو تدلّ على "إشراك الثاني فيما دخل فيه الأوّل وليس فيها دليل على أيّهما كان أوّلاً"[2]، وهو ما عبّر عنه النحاة بمطلق الجمع[3]، فهي تعطف الشيء على مصاحبه نحو قوله تعالى:**(فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ)**[4]، وعلى سابقه نحو قوله تعالى:**(وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ)**[5]، وعلى لاحقه نحو قوله تعالى: **(كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)**[6].

ولذا نجد سيبويه يؤكّد هذا المعنى بقوله: "يجوز أن تقول (مررت بزيد وعمرو) والمبدوء به في المرور عمرو، ويجوز أن يكون زيداً، ويجوز أن يكون المرور وقع عليهما في حالة واحدة. فالواو تجمع هذه الأشياء على هذه المعاني. فإذا سمعتَ المتكلّمَ يتكلّمُ بهذا أجبتَهُ على أيّها شئت؛ لأنّها قد جمَعَت هذِهِ الأشياء. وقد تقولُ (مررت بزيد وعمرو)، على أنّكَ مرَرتَ بهما مُرورَين، وليسَ في ذلكَ دليلٌ على المبدوءِ به، كأنّهُ يقولُ: ومَررتُ أيضاً بعمرو. فنفيُ هذا: ما مررت بزيد وما مررت بعمرو"[7].

ويجدر التنبيه في هذا الصدد إلى ضرورة التفريق بين عبارتي "الجمع المطلق"، و"مطلق الجمع"؛ فالجمع المطلق ما لم يقيّد بشيء، كقيد المعيّة، والتقديم والتأخير،أو غيرها من القيود، فقولنا مثلا: "جاء زيد وعمرو"، فمجيء مطلق ولا يمكن أن يكون مقيّداً بمجيئهما معا، أو مقيّدا بالتقديم والتأخير، وعليه فقولنا إن الواو تفيد الجمع المطلق يخرج هاته الحالات التي دلّت على معانيها الواو في النصوص الشرعية وفي كلام العرب.

وأمّا مطلق الجمع فيقصد أي جمع كان سواء كان على وجه الترتيب، أو المعية، أو التقديم

المنارة للاستشارات

والتأخير أو غير ذلك من القيود، ولذا فإن الصواب أن يقال: الواو لمطلق الجمع، لا للجمع المطلق.

وقد ذهب بعض النحاة إلى اعتبار أنّ الواو العاطفة مفيدة الترتيب، وهو مذهب قطرب وثعلب والربعي [8].

وحُكي عن الفراء أنّه للترتيب إن تعذّر الجمع[9].

وقد نُقل عن الأنباري إنكارُهُ ما حُكِي عن بعضِهم أنَّه للترتيب، وزعمُهُ أنّ كتبَهم تنطقُ بخلاف ذلك[10]، وذكر السيرافي أنّ النحاة بصريهم وكوفييهم أجمعوا على أنّ الواو لا يفيد غير الجمع[11]، وهو ما أنكره عليه أبو حيان فيما بعد[12].

وردَّ ابن هشام على السيرافي بقوله: "وقول السيرافي إنَّ النحويين واللغويين أجمعوا على أنّها لا تُفيدُ إلا الترتيب مردودٌ؛ بل قال بإفادتها إياه قُطرُب والرَّبعيّ والفرّاء وثعلب وأبو عمر الزاهد وهشام والشافعي"[13].

وأورد عن ابن مالك أنه بيَّن دلالة الواو بقوله: "وكونها للمعيّة راجح، وللترتيب كثير، ولعكسه قليل"[14].

وبوجود من قال بأنَّ الواو للترتيب، ومن قال بأنها للمعيّة؛ يتبين خطأ من ذكر أنَّ هناك إجماعاً على دلالة واو العطف على مطلق الجمع.

وقد فصَّل بعض النحاة في دلالة الواو على الترتيب أو على المعيَّة، فذهب الرَضِيّ إلى أنَّ الأصل دلالتها على الترتيب وغيره يعتبر من المجاز، فقال: "لقائل أن يقول استعمال الواو فيما لا ترتيب فيه مجاز، وهي في أصل الوضع للترتيب..."[15]، وذهب ابن كيسان إلى أنَّ الواو للمعيَّة حقيقة، واستعمالها في غيرها مجاز[16].

من الكلام السابق يتبيَّن لنا أنَّ الواو عند النحاة إمَّا لمطلق الجمع أو للترتيب أو للمعيَّة، وسنتحدَّث عن الراجح من هذه الأقوال بعد عرض كلام الفقهاء في دلالة الواو.

2- دلالة الواو العاطفة عند الفقهاء والمفسّرين:

تحدَّث الفقهاء بإسهاب عن دلالات حروف المعاني، لتأثيرها البالغ في توجيه معاني النصوص الشرعية (القرآن الكريم والسنة النبوية)، ومن ذلك كلامُهم في بيانِ دلالةِ الواو العاطفة. فمنهم من صرَّح بأن دلالتها للمعيَّة، ومنهم الحنابلة كما بيّنه أبو يعلى[17]، وابن مفلح[18].

ونقله أبو يعلى عن بعض الشافعية، وبعض الحنفية[19].

ونقله ابن مفلح عن بعض المالكية[20].

وقال عنه السبكي: "وهو المشهور عن الحنفية"[21].

وقال اللكنوي: "كما ينسب إليهما المعيَّة"[22] ويقصد بهما أبو حنيفة والشافعي.

ومنهم من قال أن دلالة الواو العاطفة تفيد الترتيب:

نقل ذلك أبو يعلى، واللكنوي، عن بعض الشافعيّة[23].

المنارة للاستشارات

وذكر الجويني أنَّه المشهور من مذهب الشافعي[24].

ونقله ابن مفلح عن بعض الحنابلة[25].

وقال اللكنوي: "ونُسب هذا القول إلى الإمام أبي حنيفة"[26].

وأدلَّتهم في كونها للترتيب كثيرةٌ، أظهرُها عندهم وأشهرُها ما نُسب إليه (أي إلى أبي حنيفة) من اشتراطه الترتيب في الوضوء، وهو ظاهر كلامه حين ذَكر أنه ﷺ توضَّأ على الترتيب الذّي أقرَّه . في الآيةِ الكريمة: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)**[27].

وذهب جمهور الفقهاء -على منوال جمهور النحاة- إلى إفادة الواو العاطفة مطلق الجمع، إذ جاء في كشف الأسرار قوله: "الواو وهي عندنا لمطلق العطف من غير تعرُّض لمقارنة ولا ترتيب وعلى هذا عامّة أهل اللغة وأئمة الفتوى"[28].

وفي أصول الفقه لشمس الدين الحنبلي: "الواو لمطلق الجمع، أي للقدر المشترك بين الترتيب والمعيَّة"[29]. ثم قال بعد أن ذكر الآراء الأخرى: "ولنا الإجماع السابق"[30]، يقصد أنَّ الواو عندهم لمطلق الجمع.

وقال ابن حزم الظاهري في الإحكام: "واو العطف لإشراك الثاني مع الأوّل إمّا في حكمه، وإمّا في الخبر عنه على حسب رتبة الكلام..."[31]، فالواو عنده تقتضي مطلق الجمع، لأنّ الإشراك لا يقتضي بالضرورة الترتيب أو المعيّة، ففي قولنا: "قام زيد وعمرو"، قد يكون القيام مرتبا، وقد يكون غير مرتب، وقد يكون قيامهما معاً أو على كلّ حدة كما مرَّ إيضاحه سابقاً[32].

وأدلّة كون الواو العاطفة تفيد مطلق الجمع من القرآن متضافرة كثيرة، ذكرها الأصوليّون وكذا النّحاة في كتبهم[33]، والمتأمّل في مضامينها يتّضح له رُجحان قول جمهور الفقهاء والنحويين من كون الواو دالّة أصالة على مطلق الجمع.

وعليه يمكن صياغة ما ترجّح لدينا من خلال ما ذكره ابن كيسان حيث قال: "لمّا احتملت هذه الوجوه (يَقصد الواو)، ولم يكن فيها أكثر من جمع الأشياء، كان أغلب أحوالها أن يكون الكلام على الجمع في كل حال، حتى يكون في الكلام ما يدلُّ على التفرق"[34].

وما ذهب إليه ابن كيسان هو أقرب الآراء إلى طبيعة الواو، فهي لمطلق الجمع في أصل استعمالها، ولا تحتمل المعيّة، أو الترتيب إلاّ لقرائن تصرفها إلى ذلك، فقد تعطف المصاحب، كما في قوله تعالى: **(فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ)**[35]، فدلالتها على المعيّة هنا ليست من ذات الواو، وإنّما لقرينة، وهي أنّ نوحا عليه السلام كان من بين أصحاب السفينة.

ثانيا: الدلالات الفرعيّة للواو.

الواو كما قرّره اللغويون هي أصل حروف العطف، أو كما قالوا هي أمّ الباب، وذلك لسببين: أولهما كثرة استعمالها، والثاني اختصاصها بأمور ليست لغيرها. وقد مرَّ أنَّ معناها الأصلي عند جمهور

المنارة للاستشارات

النحاة والمجتهدين هو مطلق الجمع، غير أنَّ من النحاة من ذهب إلى أنَّها قد تخرج عن هذا الأصل الدلاليّ إلى استعمالات أخرى، ومن ذلك وقوعها نائبةً عن معاني حروف عطف أخرى مثل "أو" و"الفاء"، أو دلالتها على الاستئناف والحال والمعيّة ، أو تردُّدها بين العطف وبين واحدٍ من تلك المعاني، وفيما يأتي ذكر لبعض هذه الدلالات:

1- دلالة الواو على معنى (أو):

ذهب جماعة من النحاة إلى أنَّ الواو قد تخرج عن معناها الأصلي في الاستعمال دلالات أخرى منها، أشهرها استعمالها بمعنى حرف العطف (أو)، وذلك في جملة من المواضع منها:

- أن تكون بمعناها في الإباحة، وهذا ما ذهب إليه الزمخشريّ[36]، حيث يرى أنَّه لأجل ذلك قد قيل (تلك عشرة كاملة) بعد قوله سبحانه: **(فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ)**[37]، منعاً لتوهُّم إرادة الإباحة.

- أن تكون بمعناها في التخيير، واستُدلَّ على هذه المسلك بآيات كثيرة وردت فيها الواو بمعنى (أو) الدالة على التخيير، منها قوله سبحانه: **(مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ)**[38]. ولهذا قال البغوي في تفسيره: "والواو فيهما بمعنى (أو)، يعني: من كان عدوّاً لأحد هؤلاء، فإنّه عدوٌّ للكلّ، لأنّ الكافر كافر بالكلّ"[39].

ونظير هذا المسلك أيضاً قوله سبحانه: **(فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ)**[40]، إذ حقّق غير واحد من الفقهاء والمفسّرين[41] كون الواو في هذه الآية الكريمة للتخيير، أي بمعنى (أو)، حيث إنَّ بقاء الواو على أصل دلالتها يقتضي جواز الجمع بين أكثر من أربع نسوة في آنٍ واحدٍ، وهو ممّا لا يجوز بإجماع الأمّة، وجوازه مختصّ بنبيّ الأمّة ﷺ، فدلّ دلالةً قاطعةً على انصراف الواو إلى معنى آخر غير معنى الجمع المطلق، وهو معنى (أو) المفيدة للتخيير.

2- دلالة الواو على معنى الفاء:

خرجت الواو أيضاً عن استعمالها الأصليّ في الدلالة على مطلق الجمع، فوردت بمعنى الفاء في إفادة التعقيب والتسبب، فقول القائل، ابتُلي وصبر، يُحتمل أن تكون بمعناها الأصلي في دلالتها على مطلق الجمع، كما يُحتمل أن تنوب على الفاء وتكونَ بمنزلتها. وقد حمل غيرُ واحدٍ من النحاة والمفسرين الواو في مواضع كثيرة من القرآن الكريم على أنَّها بمعنى الفاء، ومن وقوعها بهذا المعنى -في رأي بعضهم[42]- قوله سبحانه: **(وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ)**[43]، إذ النصب في المضارع (ويذرَك) يتخرَّج على أنَّه منصوب بـ(أن) مضمرة على أنَّه جواب الاستفهام، وحينئذ تكون الواو نائبة عن الفاء وبمنزلتها في إفادة التعقيب والسببية[44].

ومن ذلك أيضاً وقوعها بمعنى الفاء بعد الخبر، وعلى منواله ورد قول الباري أ: **(وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا)**[45]، إذ يرى جمعٌ من النحاة والمفسّرين[46] أنَّ الواو وردت في هذه الآية بمعنى الفاء، ذلك أنّ المعطوف بها هو المتأخر زمانًا، يدلُّ عليه ما ورد في

المنارة للاستشارات

سورة الأعراف في قوله أ: **(وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا)**[47]، إذ وردت بالفاء مع أنَّ القصة واحدة، وكذلك ما جاء في سورة البقرة شبيها بهذا اللفظ في قوله تعالى: **(وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا)**[48].

3- تردُّد الواو بين العطف والحال:

قد تستعمل الواو الدّالّةُ أصالةً على مطلق الجمع كذلك للحال، كما في قوله ﷻ: **(حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ)**[49].

ومجيء الواو للحال لا ينفي عنها مطلق الجمع، لأنَّ قولنا مطلق الجمع يدخل فيه الجمع بين الحال وذي الحال[50].

ولما كان الأصل في الواو العطف، فلا تستعمل للحال إلاَّ عند وجود قرينة مانعة من إرادة العطف، وهي نوعان:

- كمال انقطاع الجملة الثانية عن الأولى.
- تبادر فهم الحال من الجملة الثانية.

فإذا حصل كمال في انقطاع الجملة الثانية عن الأولى، أو تبادر فهم الحال من الجملة الثانية اعتبرت الواو للحال، وإلاَّ فهي للعطف[51].

نظير ذلك ما ورد في قوله أ: **(وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ)**[52].

يقول الإمام أبو حيّان ي تفسيره: "(وكانوا) يجوز أن يكون معطوفا على (جاءهم)، فيكون جواب لمَّا مرتَّباً على المجيء والكون، ويحتمل أن يكون جملة حالية، أي وقد كانوا، فيكون الجوابُ مرتَّباً على المجيء بقيدٍ في مفعوله، وهم كونهم (يستفتحون)"[53].

4- تردُّد الواو بين العطف والاستئناف:

وهي الواو التي تعطف جملة مُبتَدأةً على كلامٍ متقدمٍ تامٍّ، لا تعلُّقَ له بها في المعنى، ولا مشاركةَ لهُ إيّاها في الإعراب[54] كما في قوله ﷻ: **(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا)**[55].

فصورةُ هذه الواو صورةُ عطفٍ، إلاَّ أنَّ بعضَهم يَعدُّها مغايرة للواوات المتقدّم ذكرها. والصحيح أنَّها وإن كانت للاستئناف فلا تخرج عن معنى العطف، وفي الوقتِ ذاته فإنّها لا تُشَرِّكُ بين ما بعدها وما قبلها إلاَّ في أصل الإخبار دون شيءٍ آخر، فكأنَّ القائل بعد كلامه المتقدّم قال: وأُخبرك أيضاً بكذا[56].

وقد حفلت كتب التفسير ببيانِ هذه حالةِ هذه للواو، فذكر المفسرون تردُّدها في عديد الآيات بين العطف والاستئناف. ونتج عن ذلك اختلافُهم في معاني تلك الآيات ودلالاتها.

لكن يشار إلى أنَّ بعض المفسّرين[57] كثيرا ما يلجأ إلى ترجيح العطف على الاستئناف مراعاةً للتناسق بين عبارات القرآن الكريم وآياتِه وسورِه، ومن ذلك اختيارُه العطفَ في قوله أ: **(إِنَّ ذَلِكُمْ**

المنارة للاستشارات

كَانَ يُـؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْـتَحْيِي مِـنْكُمْ وَاللَّـهُ لَا يَسْـتَحْيِي مِـنَ الْحَـقِّ)[58]. إذ جـزم بـأن جملـةَ **(وَاللَّـهُ لَا يَسْـتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ)** معطوفة على جملةِ **(فَيَسْـتَحْيِي مِنْكُمْ)** مع اختلاف نوعهما، وقد جنحَ إلى هذا الرأي على الرغم ممّا يتبادرُ للذهن من كون الواو فيها مستأنفةً ووضوح الأمر في ذلك، بل وربّما كان أكثر دلالة على ما قرّره من اعتبارها عاطفة[59].

ثالثاً: أثر الخلاف في معاني الواو العاطفة في توجيه النصوص الشرعيّة.

نشأ عن اختلاف النحاة والفقهاء في دلالة الواو العاطفة اختلافهم في دلالات جُملَةٍ من الآيات القرآنية، ومن ثمَّ اختلافُهم في الأحكام الشرعية المستنبطة منها، وهاهنا ذكرٌ لنماذجَ من هذه الآيات، وتفصيل مختصر للخلاف في أحكامها:

النمـوذج الأوّل: قولـه ﷻ: **(يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا إِذَا قُمْـتُمْ إِلَى الصَّـلَاةِ فَاغْسِـلُوا وُجُـوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)**[60].

فقد اختلف المفسّرون في مسألة وجوب الترتيب بين أعضاء الوضوء المذكورة في هذه الآية الكريمة تبعاً لاختلافهم في دلالة الواو العاطفة، فمن قال بوجوب الترتيب كان مستنده دلالة الواو على الترتيب وشفع ذلك بأدلّة أخرى، ومن قال بعدم وجوب الترتيب، تمسّك بما ترجّح لديه من دلالة الواو على مطلق الجمع، مدعّما قوله بأدلّة إضافيّة.

فالسبب الأوّل في اختلاف الفقهاء والمفسّرين هو اختلافهم في دلالة الواو، والسبب الآخر هو طريقة الاستدلال بالنصوص الشرعية على هذه المسألة.

فقد ذهب الحنفية[61] والمالكيّة[62] إلى أنَّ ترتيب أعضاء الوضوء من السنن المستحبّة.

وذهب الشافعيّة[63] والحنابلة[64] إلى أنَّ ترتيب أعضاء الوضوء فرض.

والأظهر في هذه المسألة وجوب الترتيب في أعضاء الوضوء، ولو لم يدلَّ عليه غير فعل النبيّ ﷺ لكفى، ولو افترضنا أنَّ الآية مجملة فقد بيَّنها الرسول ﷺ بفعله، فوجب على أمّته اتباع فعله في بيان مجمل الآية.

ولا يلزم من ترجيح القول بوجوب الترتيب في أعضاء الوضوء، كون الواو في الآية دالَّة على الترتيب. ولذلك يقول الإمام القرطبي:"قيل: إنَّ الترتيب إنَّما جاء من قبل الواو، وليس كذلك لأنَّك تقول: تَقَاتَل زيدٌ وعمرو، وتَخَاصَم بكرٌ وخالد، فدخولها في باب المُفاعلة يُخرجها عن الترتيب. والصحيح أنَّ يقال: إنَّ الترتيب متلقًّى من وجوهٍ أربعةٍ: الأوَّل: أن يبدأ بما بدأ الله به كما قال ﷺ حين حجَّ (نبدأُ بما بدأ الله به). الثاني: من إجماع السلف فإنَّهم كانوا يرتبون. الثالث: من تشبيه الوضوء بالصلاة. الرابع: من مواظبة الرسول ﷺ على ذلك"[65].

لكن الأولى هو مراعاة الترتيب خروجا من الخلاف وامتثالاً لسنَّة المصطفى ﷺ.

النمـوذج الثـاني: قولـه أ: **(وَإِنْ خِفْـتُمْ أَلَّا تُقْسِـطُوا فِي الْيَتَـامَى فَـانْكِحُوا مَـا طَـابَ لَكُـمْ مِـنَ**

المنارة للاستشارات

النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا)[66].

فبيَّنت الآية ما يجوز للرجل جمعه من الزوجات على ذمَّته، فعطفت بالواو الأعداد **(...مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ... .....)**، لكن هل تبقى الواو هنا على دلالتها الأصليّة وهي مطلق الجمع بين المتعاطفات، فتفيد جواز جمع تسع زوجات في آن واحدٍ، أي مجموع هذه الأعداد الثلاثة، وهذا مذهبٌ لدى الشيعة، وقال به القاسم بن إبراهيم[67]. أم تنصرف دلالة الواو إلى التخيير الذي تدلُّ عليه "أو"، فيكون المقصود جواز الجمع بين اثنين أو ثلاث أو أربع، وهذا ما ذهب إليه جماهير أهل العلم سلفاً وخلفاً ، بل نُقل الإجماع عليه[68].

يقول القرطبي:"اعلم أنَّ هذا العدد مثنى وثُلاث ورُباع لا يدلُّ على إباحة تسعٍ، كما قال مَن بَعُد فهمه للكتاب والسنّة، وأعرض عمّا كان عليه سلف هذه الأمّة، وزعم أنَّ الواو جامعةٌ، وعضَد ذلك بأنَّ النبيَّ ﷺ نكح تسعاً، وجمع بينهنَّ في عصمته ... وهذا كلُّه جهلٌ بالكتاب والسنة، ومخالفة لإجماع الأمّة"[69].

فقد اتفق جماهير العلماء على أنَّ المقصود عدمُ الجمع، واستدلُّوا بالإجماع على حرمة الجمع بين أكثر من أربع زوجات، لكنَّهم اختلفوا في الدليل النحويّ على قولين:

أحدهما: أنَّ الواو هنا بمعنى (أو)، أي أنّ المرءَ مخيَّرٌ في أن يجمع بين زوجتين أو ثلاث أو أربع، وإلا اكتفى بواحدة إن خاف الجور[70].

والآخر: أنَّ الواو في الآية السالفة تُحمَل على حقيقتها، لكن على وجه البدل، أي المعنى في الآية، وثلاثٌ بدلاً من مثنى، ورباعٌ بدلاً من ثلاثٍ[71].

وكلا القولين السابقين له قوَّتُه في التوجيه النحويّ للآية الكريمة، غير أن أقربهما إلى الصواب قول من قال بأنَّ الواو هي بمعنى (أو) المفيدة للتخيير في الجمع بين الزوجات، فيكون المقصود أنَّ الرجل مخيَّرٌ في الجمع بين ثنتين أو ثلاث أو أربع زوجات، وليس المراد أنَّه إن اختار الجمع بين ثنتين لا يحق له الجمع بين ثلاث، أو إن اختار ثلاث لا يجمع بين أربع زوجات وهكذا.

النموذج الثالث: قال ﷻ: **(وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ)**[72]. فنهانا الله ﷻ أن نأكلَ ممّا لم يُذكرِ اسمُه عليه، وهذا يشملُ الميتةَ، والذبائحَ التّي يتقرَّب بها المشركونَ للأوثان، وذبائحُ وصيدُ الكفارِ الذّين ليسُوا من أهلِ التذكيّة، فيَحرمُ على المسلمين أكل ما ذُكر[73].

والواو في قوله أ: **(وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ)**، فيها ثلاثة أوجه:

- أن تكون الواو للعطف، ولا يخالف التي قبلها مع ما بعدها طلبا وخبرا وهو مذهب سيبويه.
- أن تكون للاستئناف، والجملة بعدها مستأنفة.
- أن تكون للحال، والجملة بعدها حالية، أي لا تأكلوه، والحال إنّه لفسقٌ[74].

فالواو في حكم المشترك، ومن ثمَّ اختلف الفقهاء في حكم ذبيحة المسلم إذا ترك التسميّة

المنارة للاستشارات

عمدا أو نسياناً.

فذهب قومٌ[75] إلى القول باستحباب التسمية، وأنّها ليست شرطا في الصيد والذّبح، بل تستحبُّ استحباباً مؤكداً، فلو تركها عمداً أو سهواً حلّت الذبيحة والصيد، ووجّهوا دلالة الواو إلى دلالةِ غيرِ العطف، فرأوا أنّها دالّةٌ على الحال. وذلك أنَّ الجملة السابقة للواو مخالفة للجملة التي بعدها طلباً وخبراً. وعليه فإنَّ المقصود بالآية عندهم ينصرف إلى تحريم ما أُهلَّ به لغير الله بقرائن كثيرة منها قول الله ﷻ في الآية الأخرى: **(قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ)**[76]. فدلّت هذه الآية على أنَّ المراد بالفسق الآية الأخرى هو الذبح لغير الله.

وقوَّى قولهم ابن هشام حيثُ قال: "... بل هي للشافعيّ وذلك لأنَّ الواو ليست للعطف لتَخَالُف الجملتين بالاسميّة والفعلّية، ولا للاستئناف لأنَّ أصل الواو أن تربط ما بعدها بما قبلها، فبقي أن تكون للحال فتكونُ جملةُ الحالِ مُقيّدَةً للنّهي، والمعنى: لا تأكلوا منه في حالة كونه فسقا، ومفهُومه جواز الأكل إذا لم يكن فسقا، وَالفسق قد فسَّره الله تعالى بقوله ﷻ: **(فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ)**"[77].

وذهب جمهور الفقهاء[78] إلى أنَّ الواو للاستئناف وحرَّموا أكل ما تُرك ذكر اسم الله من الذبائح، واستثنوا من ذلك النسيان[79].

وذهبت طائفة أخرى من الفقهاء[80] إلى أنَّ التسمية فرضٌ، فلا يحلُّ أكل متروك التسمية مطلقاً، سواءٌ كان الترك عمداً أم سهواً، واحتجوا بكون الواو للعطف أو الاستئناف إذا امتنع عطف الخبر على الإنشاء[81]، دون الحال، وفي كلتا الحالتين يكون النهي واردا على ما لم يذكر اسم الله عليه مطلقاً، سواءٌ ذُكر عليه حين الذّبح اسم غير الله أو لم يذكر.

- **النموذج الرابع:** قوله ﷻ: **(وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)**[82].

قُرئت هذه الآية على وجهين، برفع الفعلين الآخِرين وهما: **(وَلَا نُكَذِّب)** و**(نَكُون)**، وبنصبهما[83]، وعلى قراءة النصب تكون الواو دالة على مطلق الجمع، فيكون التقدير: يا ليتنا يُجمَع لنا الردُّ وتركُ التكذيبُ والكونُ من المؤمنين، فتصير دلالة الآية كدلالتها على قراءة رفع الفعلين السالفين، في قول من يرى التمنّي خبراً. أو تقدَّرُ أن مضمرَةً على جواب التمنّي، والتقدير: يا ليتنا نردُّ وأن لا نكذّب.

وقد استبعد المعنى الأوّل بعض المفسّرين ، لكون التمنّي يتعلَّق بالمستحيل وهو الردُّ والعودةُ إلى الدّنيا، أمّا عدم التكذيب والإيمان فليس ممّا يستحيل، ولا يندرج تحت التمنّي، وإنّما كلاهما نتيجةٌ للردّ بعد العلم بالحقّ ومترتّبٌ عنه[84].

كما قد تكون الواو مبدلةً من الفاء بانتصاب الفعل بعدها على تقدير (أنْ) مضمرة أيضاً[85]،

المنارة للاستشارات

وذلك إذا وقعت الفاء جواباً لأشياء ومنها التمنّي، وتقدير الآية: يا ليتنا نُردُّ فلا نكذّبَ، ويتأكّد هذا الوجه بما رُوي عن ابن مسعود س أنَّهُ كان يقرأُ (فلا نكذّبَ) بالفاء على النّصب[86].

- **النموذج الخامس:** قوله ﷻ: **(فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا)**[87].

اختلف العلماء في نظم هذه الآية، فقال قومٌ[88]: الواو في قوله **(وَالرَّاسِخُونَ)** واو العطف، يعني أنَّ تأويل المتشابه يعلمه الله، ويعلمه الراسخون في العلم، وهم مع علمهم يقولون آمنَّا به، وذهب الأكثرون[89] إلى أنَّ الواو في قوله **(وَالرَّاسِخُونَ)** واو الاستئناف، وتمَّ الكلام عند قوله **(وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)**، وقالوا لا يعلم تأويل المتشابه إلاَّ الله[90].

واحتجَّ القائلون بأنَّ الواو للاستئناف بقرائن مقاليّةٍ وأخرى مقاميّةٍ في الآية ذاتها؛ وممّا استندوا إليه من القرائنُ اللفظية قولهم: أنَّه لو أراد عطف الراسخين لقال: ويقولون آمنَّا به بالواو، وأمَّا القرائنُ المقاميّة فمنها ذمُّ مبتغي التأويل، إذْ لو كان معلوماً للراسخين لكان مبتغيه محموداً لا ذموماً[91].

من جانبٍ آخرَ احتجَّ القائلون بكونِ الواو عاطفة في الآيةِ، بأنَّ الله ﷻ مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف يمدحهم في هذا الموضعِ إذا كانوا جَهَلَة.

قال القرطبيّ: "قال شيخنا أبو العبّاس أحمد بن عمرو: هذا القول هو الصحيح، فإنّ تسميتَهم راسخينَ يقتضي أنَّهم يعلمون أكثرَ منَ المحكم الذّي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أيّ شيءٍ هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلاَّ ما يعلم الجميع"[92].

والتحقيق على ما ذكره بعض العلماء -جامعاً بين القولين غير مهملٍ لأحدهما-، أنَّ من قال بأنَّ الواو استئنافيّة جعل معنى التأويلِ حقيقةَ ما يؤولُ إليه الأمرُ، وذلك لا يعلمه إلاَّ الله، والذّين قالوا هي عاطفة جعلوا التأويل بمعنى التفسير، والراسخون يفهمون ما خوطبوا به، وإن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء، وما تؤول إليه. وهذا تفصيل جيّد يجمع بين القولين[93].

- **نتائج البحث:**

من خلال هذه الدراسة تبيَّن أنَّ لحرف العطف (الواو) أهميّةٌ بالغةٌ، ودورٌ جوهريّ في معرفة دلالات القرآن الكريم، فضلاً عن النتائج الآتية:

- أنَّ الواو العاطفة هي أصل حروف العطف، وأمُّ هذا الباب، ولذا فهي أكثر حروف العطف استعمالا للربط بين المفردات والجمل، في القرآن وغيره.

- أنَّ الدلالة الأصليّة للواو هي مطلق الجمع، لكن قد تخرج عن دلالتها الأصليّة هذه لتدلَّ على معانٍ أخرى حسب السياقات المختلفة التي تحتفُّ بها.

- للسياق دور بارز في تحديد دلالة الواو العاطفة، أو خروجها عن دلالتها الأصليّة إلى دلالات

المنارة للاستشارات

فرعيّةٍ أخرى.

- تتأثر دلالة الواو العاطفة كما حروف المعاني الأخرى في نصوص القرآن، بالنصوص الشرعيّة الأخرى (قرآنية، حديثية، أو آثار الصحابة)، لتحديد المعنى الراجح للحرف.

الهوامش:

([1]) المغني الجديد في علم الصرف، د/محمد خير حلواني، دار الشرق العربي، بيروت، د.ت، ص: 09.

([2]) الجني الداني في حروف المعاني، ابن قاسم المرادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ص: 28.

([3]) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام، دار الفكر، دمشق، ط: 06، ص: 463/1.

([4]) سورة العنكبوت: 15.

([5]) سورة الحديد: 26.

([6]) سورة الشورى: 03.

([7]) الكتاب، عمرو بن عثمان سيبويه، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 03، ص (438/1).

([8]) ينظر: مغني اللبيب، ابن هشام، ص: 392/1.

([9]) ينظر: الجني الداني، المرادي، ص: 159.

([10]) التحبير شرح التحرير، المرداوي، د/عبد الرحمن الجبرين، مكتبة الرشد، الرياض: ص: 609/2.

([11]) شرح الكتاب، السيرافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ص: 330/2.

([12]) ارتشاف الضرب، أبو حيان الأندلسي، مطبعة الخانجي، القاهرة، ط:01، ص: 1982/4.

([13]) مغني اللبيب، ابن هشام، ص: 464/1.

([14]) المصدر نفسه، ص: 463/1.

([15]) همع الهوامع، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، ص: 129/1.

([16]) المصدر نفسه، ص: 129/1.

([17]) ينظر: العدَّة في أصول الفقه، أبو يعلى، تح/د.أحمد المباركي، الرياض، ط:02، ص: 194/1.

([18]) ينظر: أصول الفقه، ابن مفلح، تح/د.فهد سرحان، مكتبة العبيكان، الرياض، ط:01، ص: 131/1.

([19]) ينظر: العدَّة، أبو يعلى، ص: 194/1.

([20]) ينظر: أصول الفقه، ابن مفلح، ص: 132/1.

([21]) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، السبكي، تح/علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، ط:01، ص: 433/1.

([22]) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، اللكنوي، تح/عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ص: 203/1.

([23]) ينظر: العدّة، ابن مفلح، ص (194/1)، فواتح الرحموت، اللكنوي، ص: 203/1.

([24]) ينظر: البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، تح: صالح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط: 01، ص: 181/1.

([25]) ينظر: أصول الفقه، ابن مفلح، ص: 132/1.

([26]) فواتح الرحموت، اللكنوي، ص: 203/1.

([27]) سورة المائدة: 06.

المنارة للاستشارات

([28]) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، تح/محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:03، ص: 202/2-203.

([29]) أصول الفقه، ابن مفلح، ص: 130/1.

([30]) المصدر السابق، ص: 134/1.

([31]) الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي ابن حزم الأندلسي، تح/ لجنة من العلماء، دار الحديث، الأزهر، ط:01، ص: 51/1.

([32]) ينظر: ص: 02 من البحث.

([33]) ينظر: المقتضب، المبرد، تح/محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، ص: 10/1، شرح المفصّل لابن يعيش، الزمخشري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ص: 5/6-8، كشف الأسرار، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، ص: 111/2.

([34]) الجني الداني في حروف المعاني، أبو محمد حسن ين قاسم المرادي، تح/د.فخر الدين قباوة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/01، ص: 160.

([35]) سورة العنكبوت: 15.

([36]) ينظر: الكشاف، جار الله الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 03، ص: 241/1.

([37]) سورة البقرة: 195.

([38]) البقرة: 97.

([39]) معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين البغوي، تح: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ص: 146/1.

([40]) سورة النّساء: 03.

([41]) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين البغوي، ص: 564/1.

([42]) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، دار الكتب المصرية، ط: 02، ص: 261/7.

([43]) سورة الأعراف: 126.

([44]) ينظر: المصدر السابق، ص: 261/7.

([45]) سورة البقرة: 35.

([46]) ينظر: البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ط: 1420، ص: 357/1.

([47]) سورة الأعراف: 19.

([48]) سورة البقرة: 57.

([49]) سورة الزمر: 70.

([50]) ينظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة، صلاح الدين أبو سعيد العلائي، دار البشير، عمّان، ط: 01، ص: 178.

([51]) ينظر: البلاغة العربية، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، ط: 01، ص: 169، 178، والمرجع السابق، ص: 119.

([52]) سورة البقرة: 88.

([53]) البحر المحيط، أبو حيّان الأندلسي، ص: 486/1.

([54]) الجني الداني في حروف المعاني، المرادي، ص: 163.

المنارة للاستشارات

([55]) سورة طه: 103.

([56]) ينظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة، العلائي، ص: 56.

([57]) من هؤلاء المفسّرين محمد الطاهر بن عاشور في تفسير التحرير والتنوير.

([58]) سورة الأحزاب: 53.

([59]) ينظر: التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ص: 88/22.

([60]) سورة المائدة: 06.

([61]) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:02، ص: 22/1.

([62]) شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الله الخرشي، دار الفكر، بيروت، د.ت، ص: 135/1.

([63]) المهذَّب في فقه الإمام الشافعيّ، أبو إسحاق الشيرازي، دار الفكر، بيروت، د.ت، ص: 19/1.

([64]) المغني، أبو محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت، ط:01، ص: 92/1.

([65]) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد القرطبي، ص: 99/6.

([66]) سورة النساء: 03.

([67]) ينظر: الروضة النديّة شرح الدرر البهية، أبو الطيب محمد صديق خان القنوجي، دار المعرفة، ص: (26/2)، والبحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ص: 505/3.

([68]) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ص: 506/3، والجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، ص: 17/5.

([69]) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ص: 17/5.

([70]) ينظر: الكشاف، الزمخشري، ص: 457/1، والبحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ص: 171/3.

([71]) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ص: 22/5.

([72]) سورة الأنعام: 121.

([73]) ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ص: 155/2.

([74]) ينظر: اللباب في علو م الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ص: 405/8.

([75]) وهم الشافعية.

([76]) سورة الأنعام: 146.

([77]) مغني اللبيب، ابن هشام، ص: 631/01.

([78]) المقصود الحنفية والمالكية والحنابلة.

([79]) ينظر: مفاتيح الغيب، أبو عيد الله الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:03، ص: 131/13، التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسيّة للنشر، تونس، ط: 1984م، ص: 8-أ/41،40.

([80]) ومنهم الظاهرية والشعبيّ وابن سيرين.

([81]) إذ يرى جمع من النحاة ومنهم سيبويه عدم جواز عطف الخبر على الإنشاء، ينظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ص: 8-أ/41.

([82]) سورة الأنعام: 28.

([83]) قرأ حفص وحمزة بنصب الباء في (ولا نكذّب)، وباقي القراء السبعة بالرفع، وقرأ الشامي وحفص وحمزة بالنصب في (ونكون) وباقي القراء السبعة بالرفع، فصار حمزة وحفص بنصبهما، والشامي برفع الأوّل ونصب الثاني، والباقون

المنارة للاستشارات

برفعهما، ينظر: غيث النفع في القراءات السبع، أبو الحسن علي بن محمد الصفاقسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ص: 207.

([84]) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان، ص: (4/474-476)، والكشاف، للزمخشريّ، ص: 15/2.

([85]) يذهب الكسائي إلى أن الفاء تنصب الفعل بنفسها، ينظر: البحث اللغوي عند العرب، د/أحمد مختار عبد الحميد عمر، دار عالم الكتب، ط: 08، ص: 130.

([86]) ينظر: مفاتيح الغيب، الرازي، ص: 509/12، شرح المفصّل للزمخشري، أبو البقاء موفق الدّين ابن يعيش، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط: 01، ص: 238/4.

([87]) سورة آل عمران: 07.

([88]) ممَّن قال بذلك من الصحابة ابن عبّاس س، وكان يقول: "أنا من الراسخين في العلم"، ينظر: تفسير البغوي، ص: 412/1.

([89]) ممَّن قال بذلك من الصحابة أبيّ بن كعب، وعائشة م، ينظر: المصدر السابق، ص: 412/1.

([90]) ينظر: معالم التنزيل، البغوي، ص: 412/1.

([91]) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر، بيروت، ط: 1415، ص: 192/1.

([92]) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، ص: 18/4.

([93]) ينظر: أضواء البيان، الشنقيطي، ص: 193/1.

المنارة للاستشارات